

وخرجنا الى ساحة اللعب فذكرتني ساحة اللعب في مدرسة اثنى وكانت اشمس قد كادت
تسورى في الحجاب رجاء الامام وهو رجل جليل التدر فدخل الجامع الذي تركه السيد
احمد خان قيل ان يتمه فاتفق الذين خلفوه وبادر التلامذة من ساحة اللعب وخطبوا احذية
الكاوتشوك التي كانوا يلعبون بها وتوضاوا ودخلوا يصلون وراء الامام والروح التي علم بها السيد
احمد خان ترفق فوق ذلك المهدي العلمي تعلم الطلبة احترام الماضي وارتجاء المستقبل والسلام
الذي ينال بالعلم والعرفان

هذه خلاصة المقالة . وقد رأينا نحن اثنين من تلامذة تلك المدرسة فوجدناهما من اشد
الناس ولاءً لحكومة بلادهم

علم الاخلاق

لبنبر

(٤) العدل (وهو يتضمن المساواة والانصاف)

لا شيء ادل على وجود الخير في الشر من وجود فضيلة العدل في قبيحة الانتقام ولو طر
قدر طفيف فان النرض الاول من مقابلة الاعنداء بمثابة الضدي عليه للضدي من صحفه
ومحافظته على حق وجوده الذي يتضمن العدل . والنرض الثاني اجراء العدل مجراه بتأييد
مبدل للمساواة بين الاثنين وذلك يكون بان يلحق الضدي عليه بالضدي أضراراً مساوية
للاضرار التي تالته منهُ

على ان هذه الطريقة لاعادة التوازن فلانني بالمطلب . لان المنتقم لا يكتفي عادة
بمقابلة الاضرار التي تالته بمثلها بل يدفع الى اشد من ذلك فيشعر انتقام الضدي وهكذا حتى
تأول الحال الى حروب مستعصية بين القبائل وعاواوات مفرقة مزمنة بين العائلات والافراد
تبقى من جيل الى جيل

وقد يظهر الفرقان احياناً ميلاً الى الموازنة بين الاعنداء والانتقام حتى لا ترجح كفة
الواحد على كفة الآخر . فان كثيراً من القبائل العجمية مثل اهل استراليا الاصليين تظهر
باعمالها ان قتل رجل من هذه القبيلة لا بد ان يقابل بقتل رجل من تلك وهو الذي ثبت
انه قتل او اشبهه قيو . هذا ولما كان الموت من المرض او الشيخوخة يعزى عند بعض القبائل
الى مكاييد الاعداء وكان لا بد من مقابلته بمثلها انتهى الامر ان يفقد الفرقان من رجالها

لإعادة الموازنة . (وواضح ان هذا النوع من إعادة الموازنة لا يمكن ان يستمر إلى النهاية إذ لو أريد مقابلة الموت العادي سواء كان من المرض أو الشيخوخة بشئ لا تقتضت التمييزان تلاماً) أما بعض القبائل التي هي أكثر ارتقاء كاهل موطنها مثلاً فإنها تسوي أمثال هذه المنازعات بالمساومة جهراً على دفع فدية من المال لا بالاعتقال

فأجره العدل مجراً على هذه الكيفية بين القبائل المختلفة له هذه الصفة المميزة وهي أنه لا فرق فيه بين أن يكون الرجل الذي يقتل انتقاماً مذنباً أو بريئاً وما يجري بين القبائل من هذا القبيل يجري بين العائلات أيضاً - قال الامتداد بلا مشرت عن بعض قبائل لوزون ما يأتي

” ان سفك الدماء شريعة مقدسة عندهم . فإذا قتل عامي^١ عامياً^٢ آخر سوي الامر على طريفة بسيطة وهي قتل القاتل أو آخر من عائلته يكون عامياً مثله . ولكن اذا قتل عامي^٣ رجلاً وجيبياً أو شرفياً لم يرتض بقتل القاتل بل لا بد من قتل رجل سائر له في الرتبة لانهم يقولون انه لا مساواة في قتل رجل ليس احسن من الكلب . وعليه تقتض عائلة القاتل لعلها تجهد بين اهل القاتل رجلاً وجيبياً تقتله يدم قتلها وتجاهل القاتل الحقيقي . فإذا لم تجهد مطلوعها انتظرت ريثا يرق رجل من عائلة القاتل الى مصاف الاعيان فننقم منه لقتيلها ولو بعد سنين كثيرة . وبقي تم الانتقام تصالحت العائلتان“

ففي هذه الحالة ترى الصفة المميزة هي المساواة بين غارة الجانيين . ومثل ذلك يشاهد بين الشعوب السامية عموماً - قال بركهارت عن العرب ” من الشرائع التي تجري عليها طوائف العرب كلها ان من سفك دم آخر من غير عائلته بيت مديوناً لتلك العائلة بدم المقتول . واولاد القدين كان يحق لهم الانتقام عند ما وقع القتل يتوارثون ذلك الحق خلقاً عن سلف . ولهذا النظام المادل الفضل الاعظم في منع قبائل العرب من ابادة بعضها بعضاً فان اخذ اثار على هذه الصورة يقتل سفك الدم في الحروب“ وذلك لأن خوف الانتقام يمنع رجال العائلات والقبائل المختلفة من قتل بعضهم بعضاً . وكان السائون القدماء يرون رأي السائين الحديثين من هذا القبيل كما يستفاد مما ورد عن الاسرائيليين في العهد القديم كسر المنزك الاول^(١) وغيره

(١) مل : ص ٢٢ ع ٢١ « فقال له الملك افعل كما تكلم واطش في وادعه وأرسل عني وبعثت بيتي الى الدم الزكي اندي سفكاً جزاً ب » وع ٢٢ « فوردت دمها على رأس عيآب ورأس نساو الى الابد ... الخ »
والملك انحكمتها هو داود وقد اوصى بهذا الكلام ابنه سليمان وهو مختصر

ثم ان ما كان يعيب العائلة من الضرر لم يكن مجرداً عن الشعور بما يصيب الفرد من الضرر ايضاً قل ذلك او كثر وهو واضح كل الوضوح بين بعض التباين العجيبة . قال بعضهم يصف قائم شيئا " ليس لهذه التباين نظام لابوليس لان احترام كل فرد منهم لحقوق الآخرين على موجب التقاليد القديمة وخوفه من قيام الجمهور عليه فيها لوخالف تلك التقاليد يجعلان علاقتهم بعضهم ببعض على غاية الانتظام واذا انحطأ واحد الى آخر اقل خطاه ولو سهواً فلا بد له من التكفير عن خطايه باحتمال مثله . وكان العبرانيون يعنون بتسوية الضرر الفردي أكثر من عنايتهم بتسوية الضرر العائلي كما يستتج من قوله " نفس بنفس . عين بعين . سن بسن . يد بيد . رجل برجل " (ثنية ص ١٩ ع ٢١)

هذا ويظهر ان انحطاط المساوية العائلية ونمو المساوية الفردية مصاحبان للتغير الذي طرأ على النظام الاجتماعي فصار الفرد هو اساس تركيب المجتمع بدلاً من العائلة لانه كلما سرع النظام العائلي الى الانحلال لم يعد ثمة جماعات تبادل مساوية الجرائم التي يرتكبها افرادها بل لا بد للأفراد انفسهم ان يتحملوا تلك المساوية . ومن شكل الانتقام غير العادل الذي تسأل به الجماعات أكثر مما يسأل الافراد الذين يؤلفونها بشأ شكل عادل يسأل به الافراد انفسهم عما يعملون ويتال الجاني جزاء ما جنت يده فلا يعمل غيره عقابه

وفي كتب العبرانيين ما يبريد ذلك . فقد مثل الله في كتاباتهم القديمة معاقبة المذنبين اليه ونسبهم ايضاً حيث قال " اتخذ ذنوب الآباء في الابناء في الجيل الثالث والرابع من من مخفي " . اما في الكتابات المتأخرة فقد وردت نبوءة عجيبة زمان يطل فيه هذا الامر . فقد جاء في سفر ارميا ص ٣١ ع ٢٩ و ٣٠ ما نصه " في تلك الايام لا يقولون بعد الآباء أكلوا حصرنا واستان الابناء ضرمت . بل كل واحد يموت بذنبه كل انسان يأكل الحصرم تضرس اسنانه "

وبين الشعوب الاوربية نرى نمو هذا الشكل من العدل مصاحباً لانحطاط نظام الجماعات وقيام نظام الافراد . ولذلك يتخرب الاوربي متأقاه هذا النظام حينما يصادفه كالمصين مثلاً فانه اذا نزل سني أوربياً فكثيراً ما نرى الحكومة تتقدم رجلاً غير القتال ليحاكم على الجريمة . وسبب هذا الفرق ان الهيئة الاجتماعية الراقية ترى ان العدل يقضي بالمحافظة على العلاقة التي بين ملوك الانسان ونتيجة سلوكه . اما الامم التي هي اقل ارتقاء ترى ان اعظم مظاهر العدل او المساواة مقابلة الجرم بتلذذ ولا يستغرب ذلك في زمان راجت فيه سوق الشاحيات والمنازعات وكثير في القتل والجرح

وما نراه أيضاً ان بعض القبائل تحافظ على مبدأ المساواة حتى في وسط الحرب . قال بعضهم يصف الحروب القديمة المذكورة في انكتب الهندية " ان عاطفة الشرف وعزة النفس التي اشتهر بها الهنود انقدها جملتهم بعدون المهجوم على العدو النائم اثماً ميبها . فان اسواتنا ايقظ قاتل ابي من نوم قبل ذبحه " . وكثير من التواريخ غير تواريخ الهند تشير الى انتشار هذا المبدأ في اماكن شتى وهو ان الفريق المهاجم في الحرب يجب ان يكون مساوياً للفريق المهاجم . غير ان المبدأ الاعم عكس ذلك وهو اشتام كل فرقة لاغتيال الاعداء واخذهم على غرة

ومبدأ المساواة في المعاملة اكثر ظهوراً بين اعضاء الجماعة الواحدة من المجتمع الانساني منه بين الجماعات المختلفة وارتقاؤه اعظم حيث انزل الى الحروب والانهاك بها اقل . هذا وان الحرب حتى الحرب التي غايتها الاخذ بالثار اناهي ظلم وعدوان اذ يؤخذ البري فيها بجزيرة الانيم فيجرح ويقتل الذين لم يظلموا احداً ولم يتعدوا على احد . وقد اقتضت الحرب بالضرورة الى اثناء نظام لا يفتت فيه الى مطالب العدل سواء كان ذلك في طرفها الاجبارية بين صف القتالة او في استبدادها بالسيد والخدم الذين يتبعون الجيش (القديدين) او في اذلال النساء . وعليه فان علاقة افراد المجتمع الانساني بعضهم ببعض في عهد التمدن كانت اقرب الى العدل والانصاف كما ابدوا عن الحرب وشواظها فلم تبتدأ بتأخير العدل وتزد وضوحاً وجلاء الأ بعد هذا الانقلاب

ولا بد من الاشارة ايضاً الى العادات والعواطف التي تصاحب المسألة . فقد ذكرت في فصل سابق (فصل النزوة) اقواماً مسالين وقلت ان مسالمتهم للغريب كانت مصحوبة بمساوئهم للغريب ايضاً وبعض السبب فيها احترامهم لمطالب الخير على ما يقتضيه العدل . وذكرت في الفصل الماضي (فصل الآثار) شهادة ارباب الاسفار بما تصف هذه القبائل به من الامانة العظيمة في معاملاتها . ولا ريب ان هذه الامانة دليل على شيوخ عاطفة العدل . وأضيف الى هذه الادلة ادلة اخرى تستتبع من معاملة هذه القبائل المسألة لسائهم واولادهم . فقد قابلت (في كتاب مبادئ الاجتماع) بين المخطاط امرأة عند القبائل الحاربة من همجية وتمدن بعض التمدن وارتقاع شائبا عند القبائل اسلمة الهجينة وقلت ان قبائل التوداس يتبعون المرأة من عمل الاعمال الشاقة حتى الخروج من المنزل للاستقاء والاحتطاب مع انهم يخطون في امور شتى غير هذا الامر . وان نساء بعض القبائل الاخرى لا يعملن عملاً ما خارج البيوت ولا يكرهن على زواج من لا يجنبه عما يدل على اعتراف تلك القبائل بمبدأ

التساوية الذي هو من لزوميات العدل . وازيد على ذلك الآن شاهداً لم اذكره قبلاً . فقد روى السامح هليلب ان احد زعماء اوطنيين في جنوبي افريقية قال له عن قبيلته " انا لا نطلب دم بييمه فضلاً عن دم انسان " ولذلك فحتر هذه القبيلة التبادل القوية المجاورة لها . قال " وسجة اعتنائهم عليهم انهم لينو المريكة سالمون للتريب . وهم يعاملون النساء بالرفق والانصاف خلافاً مجاورهم من الشوان والمثايل "

فهذه الشواهد تدل على ان عاطفة العدل واتسحة كل الوضوح حيث تسود روح السلم وتقل روح الحرب . اما التصريح بها فلا ينتظر من قبائل هجيمة مثل هذه لا متراج عاطفة العدل عندها بالعدل نفسه وكل ما يعلم من هذا التميل يعلم بالاستنتاج . فان في عدم تصور بعضها كيف يتوحي الانسان على ما ليس له دليلاً على العدل . ومثله ما تفعله احدى القبائل المسألة فانه اذا اضطر احد رجالها ان يهجر منزله فراراً من خطر يدهمه وكانت عليه دين لعاصب المنزل وضع ما عليه في سرقة وطلقها بئسبة الباب . وكذلك اذا اتهم رجل في بعض القبائل بالسرقة انحر تخلصاً من العار . وفي غيرها اذا نُسب اليه عمل يبيع خمر قهره يديه ودفن نفسه . اما القبائل التي هي ارق في سلم المجتمع الانساني الى حد انها تعرف القراءة والكتابة فاننا نرى صورة العدل واضحة في كتاباتها

على ان معظم الامم القديمة المحاربة كانت تغلظ بين العدل والغيرية عموماً . فكتب الصينيين والفرس والهنود القدماء والصريين والبرانيين لا تفرق بين العدل من جهة والكرم والرفق من الجهة الاخرى كما يفهم من القاعدة التي يظن انها منخعة بالدين المسيحي على حين انه يوجد ما يشبهها عند الامم السابقة للتاريخ المسيحي وهي "كل ما تريدون ان يفعل الناس بكم افعلوا هكذا انتم ايضا بهم " فانها تفرج الكرم بالعدل . فالوا انها لا تفرق بين ما يجب عليك ان تفعله بالغير بناء على العدل والانصاف وبين ما يجب عليك ان تفعله له بناء على الرفق والالطف . وثانياً انها لا تتضمن اعترافاً صريحاً ولا غير صريح بمطالب الفاعل التي تسمى حقوقاً . اما العدل بحقيقة معناه فيتضمن عنصرأ ذاتياً وعنصرأ غيرياً اي العلم بمطالب الفئات او النفس والعلم بمطالب الغير . والشعور بمطالب النفس وتأنيدها لا يمكن ان يتقوى في مجتمع اسس على الحرب والتعاون الاكراهي . ولو اطلقت يد كل انسان ليفعل ما يشاء ضمن دائرة العدل والانصاف لفلت يد المجتمع او شلت . وتحت الحكم المطلق مجال واسع للتسامح والكرم ولكن هذا المجال ضيق دون العدل . وكلما قلت اسباب العداء الخارجي بين الجماعات وزادت اسباب التعاون الداخلي اسرعت العواطف وصورها في التمسك والارتقاء